الأمم المتحدة

A/C.2/63/L.48

الجمعية العامة

Distr.: Limited
21 November 2008
Arabic
Original: English

الدورة الثالثة والستون
اللجنة الثانية
البند ٥٤ من جدول الأعمال
الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس اللجنة، تروي تورينغتن (غيانا)، على أساس مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/63/L.4

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٠٨/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية،

وإذ تعيد تأكيد أهمية الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، والذي تحدد الجمعية العامة من خلاله توجيهات أساسية على نطاق المنظومة في مجال السياسة العامة لأغراض التعاون الإنمائي والطرائق التي تتبعها منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري،

241108 241108 08-61512 (A)

١ - **تحيط علماً** بتقارير الأمين العام[١] وبمذكرة الأمين العام التي أحال فيها التقرير المتعلق بأنشطة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة[٢]؛

٢ - **تحيط علماً أيضاً** بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢/٢٠٠٨ المؤرخ ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٨ بشأن التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

تمويل الأنشطة التنفيذية التي يضطلع بها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي

٣ - **تكرر تأكيد** ما ورد في الفقرات من ١٨ إلى ٢٠ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢/٢٠٠٨ بشأن التحليل الإحصائي الشامل لتمويل الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة[٣]؛

٤ - **تطلب** إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية أن يقوما، مستفيدين من القدرات المتاحة حاليا ضمن الأمانة العامة، ومن التبرعات، إن لزم ذلك، باتخاذ الخطوات اللازمة من أجل إدماج المعلومات المتعلقة بنفقات منظومة الأمم المتحدة في مجال التعاون التقني والإضافة الإحصائية بحلول عام ٢٠١٠ في التحليل الإحصائي الشامل للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وإتاحة الوصول المباشر إلى هذه المعلومات وتقديم تقرير إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠٠٩ بشأن ما يحرز من تقدم في هذا الصدد في عام ٢٠٠٩، وتشجع المجلس التنفيذي للبرنامج الإنمائي على اتخاذ القرار اللازم لتحقيق ذلك؛

٥ - **تعرب** عن القلق إزاء:

---

(١) تقرير الأمين العام بشأن التحليل الإحصائي الشامل لتمويل الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي اضطلعت بها منظومة الأمم المتحدة في عام ٢٠٠٦ (A/63/71-E/2008/46)؛ وتقرير الأمين العام عن اتجاهات المساهمات بالأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية والتدابير المتخذة من أجل تشجيع إقامة قاعدة كافية وموسعة ويمكن التنبؤ بها للمساعدة الإنمائية التي تقدمها الأمم المتحدة (A/63/201)؛ وتقرير الأمين العام عن الآثار المترتبة على مواءمة دورات التخطيط الاستراتيجي لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها مع الاستعراض الشامل لسياسات الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (A/63/207).

(٢) A/63/205.

(٣) انظر أيضا A/63/71-E/2008/46.

(أ) توقف الاتجاه التصاعدي في المساهمات بالقيمة الحقيقية التي تلقتها منظومة الأمم المتحدة من أجل الأنشطة التنفيذية منذ عام ٢٠٠٢، في عام ٢٠٠٦[٤]؛

(ب) الاختلال المستمر بين التمويل الأساسي والتمويل غير الأساسي؛

(ج) التقدم المحدود نحو تحقيق قدر أكبر من إمكانية التنبؤ بالتمويل وكفايته؛

٦ - **تؤكد** أن زيادة المساهمات المالية لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي عامل أساسي لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، وتقر في هذا الصدد بروابط التعاضد بين زيادة فعالية جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وكفاءته واتساقه، وتحقيق نتائج ملموسة في مساعدة البلدان النامية على اجتثاث الفقر وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة من خلال الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية وتوفير الموارد لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي بوجه عام؛

٧ - **تشدد** على أن الموارد الأساسية لا تزال، بحكم أنها موارد غير مقيدة، تشكل القاعدة المتينة للأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة؛

٨ - **تحث** البلدان المانحة والبلدان الأخرى التي بوسعها أن تزيد كثيراً من تبرعاتها لميزانيات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي الأساسية/العادية، وبخاصة صناديقه وبرامجه ووكالاته المتخصصة، على أن تفعل ذلك، وأن تساهم على أساس متعدد السنوات بطريقة مستمرة يمكن التنبؤ بها؛

٩ - **تدعو** البلدان إلى النظر في زيادة مساهماتها في ميزانيات الوكالات المتخصصة لتمكين جهاز الأمم المتحدة الإنمائي من الاستجابة على نحو أكثر شمولاً وفعالية لمطالب خطة الأمم المتحدة للتنمية؛

١٠ - **تؤكد** أهمية اتخاذ تدابير من أجل توسيع قاعدة المانحين وزيادة عدد البلدان المانحة وسائر الشركاء المقدمين لمساهمات مالية لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي بهدف تقليص اعتماده على عدد محدود من المانحين؛

١١ - **ترحب** بنمو حجم التمويل المقدم لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي من المصادر غير الحكومية، مثل المجتمع المدني، ومنظمات القطاع الخاص ومؤسساته؛

١٢ - **تلاحظ** أن الموارد غير الأساسية تمثل إضافة هامة لقاعدة الموارد العادية لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي لدعم الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، وبالتالي المساهمة في

---

(٤) انظر A/63/201.

الزيادة في الحجم الإجمالي للموارد، وتقر في الوقت نفسه أن الموارد غير الأساسية ليست بديلا للموارد العادية وأن المساهمات غير المخصصة حيوية لتحقيق اتساق الأنشطة الإنمائية من أجل التنمية ومواءمتها؛

١٣ - **تؤكد** أهمية تعبئة مستويات يمكن التنبؤ بها على نحو أفضل من التبرعات للبرامج التشغيلية الأساسية التابعة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي، وتقر بإنشاء صناديق استئمانية مواضيعية، وصناديق استئمانية ممولة من عدة مانحين وآليات التمويل غير المخصص الطوعية الأخرى المرتبطة بأطر واستراتيجيات التمويل الخاص التابعة للمنظمات والتي أنشأتها الهيئات الإدارية الخاصة بكل منها، وطرائق التمويل المكملة للميزانيات العادية، وتشجع قياس التمويل الذي تلقاه جهاز الأمم المتحدة الإنمائي من خلال هذه الطرائق كجزء من التحليل الإحصائي الشامل لتمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

١٤ - **تقر** بما يتسم به هيكل المعونة الدولية من تعقيد متزايد، وتشجع في هذا الصدد مؤسسات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على مواصلة بحث السبل اللازمة للتعامل مع سائر الشركاء في التنمية بهدف تعزيز تكاملهم وتنفيذ ولاياتهم، مع مراعاة أهمية الأولويات الوطنية في بلدان البرنامج، وتطلب الى الأمين العام أن يقدم، بالتشاور مع جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، تقريرا في هذا الشأن في سياق تقريره السنوي عن تنفيذ القرار ٦٢/٢٠٨؛

١٥ - **تشجع** مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، إن لم تكن قد فعلت ذلك، على حشد الموارد وتخصيصها على أساس خطة استراتيجية، بما في ذلك إطار متعدد السنوات لبرمجة الموارد؛

١٦ - **تكرر طلبها** إلى الأمين العام أن يتخذ، بالتشاور الكامل مع الدول الأعضاء والدول التي تتمتع بمركز مراقب، تدابير من أجل ما يلي:

(أ) إقامة قاعدة كافية وموسعة للمساعدة الإنمائية التي تقدمها منظومة الأمم المتحدة، مع مراعاة أمور منها الأولويات الإنمائية لدى بلدان البرامج؛

(ب) تعزيز استمرار الاتجاه التصاعدي للمساهمات بالقيمة الحقيقية في الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية وتحديد العقبات التي تعترض تحقيق ذلك الهدف وتقديم التوصيات المناسبة في هذا الصدد؛

(ج) تعزيز إمكانية التنبؤ والتعهد المتعدد السنوات بتمويل الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية؛

(د) تعزيز توازن مناسب بين المساهمات الأساسية وغير الأساسية؛

١٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم، في سياق تقريره السنوي عن تنفيذ القرار ٢٠٨/٦٢، تقريرا عن التدابير المتخذة تنفيذا للفقرة ١٦ أعلاه، مع مراعاة أحكام هذا القرار، يتضمن معلومات من الدول الأعضاء عن الوسائل الكفيلة بتحقيق الأهداف الواردة فيه؛

مواءمة دورات التخطيط الاستراتيجي لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها مع الاستعراض الشامل للسياسة العامة للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

١٨ - **تقرر** تغيير الفترة الزمنية المحددة لإجراء الاستعراض الشامل للسياسة العامة من ثلاث سنوات إلى أربع سنوات بهدف توفير التوجيهات في مجال السياسة العامة على نحو أفضل لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة؛

١٩ - **تقرر**، في هذا الصدد، عقد استعراضها الشامل للسياسة العامة في عام ٢٠١٢ ثم الاستعراضات التالية مرة كل أربع سنوات؛

٢٠ - **تحث** الصناديق والبرنامج، وتشجع الوكالات المتخصصة، على إدخال التغييرات اللازمة، إن وجدت، لمواءمة دورات التخطيط لديها مع الاستعراض الشامل للسياسة العامة الذي يجري كل أربع سنوات، بما في ذلك عمليات تنفيذ استعراضات منتصف الفترة، حسب الضرورة، وإبلاغ المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية بالتعديلات التي أدخلت لمواكبة الدورة الجديدة للاستعراض الشامل.